

جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حفظ الضرورات الخمس



#

ح

عبدالعزیز عبد الله النملة ، ١٤٣٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

النملة، عبد العزيز عبد الله علي

جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حفظ الضرورات

الخمس . / عبد العزيز عبد الله النملة - الرياض، ١٤٣٢هـ

١١٦ ص؛ ١٤ × ٢٠ سم

ردمك: ٦-٨٢٤٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

١- أصول الفقه . ٢- الشريعة الإسلامية . ٣- السعودية. الرئاسة

العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أ. العنوان

١٤٣٢ / ٨٤٦٠

ديوي ٢٥١

رقم الإيداع: ١٤٣٢ / ٨٤٦٠

ردمك: ٦-٨٢٤٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

جهود
هيئة الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر
في حفظ الضرورات الخمس

إعداد

د. عبد العزيز بن عبد الله بن علي النملة
عضو هيئة التدريس بقسم أصول الفقه
وكيل كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
للشؤون التعليمية - جامعة القصيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم والتقوى يدعون من ضل عن الهدى، وينهون عن الفساد والردى، ويحيون بكتاب الله الموتى، وبسنة رسول الله ﷺ أهل الجهالة والعمى، فكم من قتيلٍ لإبليس أحيوه، وكم من ضالٍ هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، ينفون عن دين الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وأعمال المفسدين الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا أعنة الفتنة^(١). أما بعد:

فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم وسائل صلاح المجتمعات؛ ففيه تستقر الأمور، وتصلح الأحوال، ويعم الخير والفضيلة، وينحسر الشر والرذيلة، ولذلك جعل الشارع الحكيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من ركائز الإسلام الرئيسة، يقول ابن تيمية: "وكل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بالاجتماع والتعاون والتناصر، فالتعاون على جلب منافعهم، والتناصر لدفع مضارهم؛ ولهذا يُقال: الإنسان مدني بالطبع، فإذا اجتمعوا فلا بد لهم من أمور يفعلونها يجتلبون بها المصلحة، وأمور يجتنونها لما

(١) اقتباس من رسالة للإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد كما في مناقب الإمام أحمد، لابن الجوزي (ص ٢١٦).

فيها من المفسدة ويكونون مطيعين للأمر بتلك المقاصد والنهي عن تلك المفاسد" (١).

ولقد كان للمملكة العربية السعودية جهود كبيرة في إرساء هذه الشعيرة من حين تأسيسها على يد الملك عبد العزيز - رحمه الله - إلى الوقت الحاضر، وهذه الجهود والتنظيمات التي أحسنت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحرص على نشرها، وإطلاع الآخرين عليها من خلال تنظيم ندوة: (الحسبة وعناية المملكة العربية السعودية بها).

ورغبةً في إبراز جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق مقاصد الشريعة من خلال أنظمتها وواقعها في المجتمع شاركت بهذا البحث: (جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حفظ الضرورات الخمس).

أهمية موضوع البحث

تبرز أهمية الكتابة في هذا الموضوع من خلال الأمور التالية:
أولاً: وجود بعض الأطروحات حول شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومصادرتها للحقوق العامة للآخرين، وفي هذا الموضوع رد علمي بإبراز جهود الهيئة، وبنائها على أصول شرعية.

ثانياً: إثبات عدم التناقض بين مهام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومبدأ الحريات من خلال إثبات محافظة أنظمة الهيئة على الضرورات الخمس التي جاءت الديانات السماوية كلها بالمحافظة عليها.

ثالثاً: الربط بين أنظمة الهيئة وعلم المقاصد الشرعية من خلال تحديد الجوانب التطبيقية في الأنظمة وتحليلها والاستدلال لها.
رابعاً: الجمع بين الدراسة التأصيلية حول الضرورات الخمس وأنظمة الهيئة وجهودها من خلال واقعها في المشاركة لحفظ هذه الضرورات.
خطة البحث:

بعد تأمل في موضوع البحث رأيت أن تتظم خطة البحث بعد المقدمة كما يأتي:

التمهيد: وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: التعريف بالمقاصد الشرعية.

المطلب الثاني: التعريف بالضرورات الخمس.

المطلب الثالث: تطور أنظمة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الأول: جهود الهيئة في حفظ ضرورة الدين.

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: المحافظة على ضرورة الدين.

المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة الدين من حيث الوجود.

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة الدين من حيث عدم.

المبحث الثاني: جهود الهيئة في حفظ ضرورة النفس.

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: المحافظة على ضرورة النفس.

المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة النفس من حيث الوجود.

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة النفس
من حيث العدم.

المبحث الثالث: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العقل.
وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: المحافظة على ضرورة العقل.

المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العقل
من حيث الوجود.

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العقل
من حيث العدم.

المبحث الرابع: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العرض .
وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: المحافظة على ضرورة العرض.

المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العرض
من حيث الوجود.

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العرض
من حيث العدم.

المبحث الخامس: جهود الهيئة في حفظ ضرورة المال.

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: المحافظة على ضرورة المال.

المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة المال من

حيث الوجود.

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة المال

من حيث العدم.

الخاتمة.

❖ منهج البحث:

اعتمدت منهج الاستقراء في جمع المادة العلمية مستفيداً من المنهج الوصفي والتحليلي في صياغة البحث، وأما منهجي في التوثيق فأقومُ بالإحالة على المصدر في حالة النقل منه بالنص بذكر اسمه، والجزء، والصفحة، وفي حالة النقل بالمعنى أذكر ذلك مسبوقاً بكلمة: (يُنظر).

كما أقوم باستعراض بعض جهود الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال التقرير السنوي لعام ١٤٢٧-١٤٢٨هـ، والتقرير السنوي لعام ٢٨-١٤٢٩هـ.

كما أقومُ بذكر المعلومات المتعلقة بالمصادر، والمراجع (معلومات النشر) في قائمة المصادر والمراجع في آخر البحث، ولا أذكر شيئاً من ذلك في هامش البحث.

ومن الصعوبات التي تجاوزتها - بعون الله تعالى - اتساع الموضوع، وتشعبه، مع ضيق الوقت بين اعتماد الموضوع وتسليمه.

وختاماً أحمد الله - سبحانه وتعالى - على نعمه التي لا تُعد، ولا تُحصى، ومنها عونه وتوفيقه لإتمام هذا البحث ؛ حيث سهل

لي صعبه، وذل أمامي عقباته، كما أشكر رئاسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتنظيم هذه الندوة، وفي إتاحة الفرصة لي للكتابة في هذا الموضوع، وأخص بالشكر فضيلة رئيس مركز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في محافظة البكيرية الشيخ محمد الوابل على تعاونه معي في تزويدي ببعض المعلومات، والحوار معه حول البحث.

والله أسأل أن ينفعنا بما علمنا، وأن يُعلمنا ما ينفعنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحث

د. عبد العزيز بن عبد الله بن علي النملة

aziz_nm@hotmail.com

٠٥٠٤٨٩٣٨٧٦

التمهيد

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول:

التعريف بالمقاصد الشرعية.

المطلب الثاني:

التعريف بالضرورات الخمس.

المطلب الثالث:

تطور أنظمة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الأول: التعريف بالمقاصد الشرعية

* تعريف المقاصد في اللغة:

المقاصد في اللغة جمع مقصد، وهو مشتق من الفعل: (قصد) يقصد قصدًا) وللقصد في اللغة عدة معاني أهمها ما يأتي:

- ١ - استقامة الطريق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾^(١) أي تبين الطريق الصحيح، يقول ابن جرير الطبري: (القصد من الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه)^(٢).
- ٢ - الأَّمُّ والتوجه، تقول العرب: قصد إلى فلان أي أمّه وتوجه إليه^(٣).

وهذا المعنى أقرب إلى المعنى الاصطلاحي للمقاصد، وهو المتداول في استعمال الفقهاء وعلماء أصول الفقه كقولهم: (المقاصد معتبرة في التصرفات) وقولهم: (المقاصد تغير أحكام التصرفات)، ويعنون به: الإرادة الباطنة للمكلف^(٤).

(١) من الآية رقم (٩) من سورة النحل.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: (٢٥/٧).

(٣) يُنظر: لسان العرب: (٩٦/٣)، ومختار الصحاح: (٥٢٤/٢)، والمصباح

النير: (ص ٢٦٠) والمعجم الوسيط: (٧٣٨/٢) مادة (قصد).

(٤) يُنظر: المدخل إلى علم مقاصد الشريعة: (ص ١٤).

* تعريف المقاصد الشرعية اصطلاحاً:

رغم ورود مصطلح (المقاصد) في كلام أهل العلم المتقدمين إلا أنه لم يوجد من صرح بتعريفه كمصطلح، ولعل ذلك بسبب وضوحه^(١)، فقد استعمله العلماء بالمعنى اللغوي، أو قريباً منه، وهو الغاية التي يُشار إليها كما في قاعدة: (الأمور بمقاصدها)^(٢)، ومن كان له اهتمام بالمقاصد الشرعية الغزالي الذي يستعمل مصطلح المقاصد بهذا المعنى فيقول: (ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم وما لهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة)^(٣).

وكذلك الشاطبي الذي يقول: (تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية، والثاني: أن تكون حاجية، والثالث: أن تكون تحسينية)^(٤).

(١) يُنظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: (ص ٥).

(٢) يُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية: (ص ٢٨)، وقواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي: (ص ٥).

(٣) المستصفي: (١/ ٤١٧).

(٤) الموافقات: (٢/ ١٧).

ولقد حاول عدد من المتأخرين وضع تعريف للمقاصد الشرعية كالطاهر بن عاشور، وعلال الفاسي، والريسوني^(١). وبعد التأمل في هذه التعريفات وغيرها وما ورد عليها من اعتراضات يظهر لي أن الأنسب في تعريف المقاصد الشرعية أن يُقال هي: (المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية التي تحقق العبودية لله ومصلحة الخلق في الدارين)^(٢).

* فوائد دراسة المقاصد الشرعية:

لدراسة المقاصد الشرعية والإمام بها أهمية خاصة للمكلف سواء كان مجتهداً، أو دون ذلك، ومن فوائدها ما يعود للعاملين في الوظائف الشرعية من إدراك الأولويات سواء في مجال المقاصد العليا أو الكلية أو الخاصة، وسواء المقاصد الأصلية أو التبعية، وكذلك في معرفة رتب الضروريات والحاجيات والتحسينيات^(٣)، ويمكن إجمال بعض الفوائد بما يأتي^(٤):

- (١) يُنظر: مقاصد الشريعة الإسلامية: (ص ٢٥١)، ومقاصد الشريعة ومكارمها: (ص ٣)، ونظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: (ص ١٩).
- (٢) يُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية: (ص ٣٣).
- (٣) يُنظر: نحو تفعيل المقاصد: (ص ٢٣٤)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية: (ص ٣٦).
- (٤) يُنظر: الموافقات: (١/ ٢٠٠)، والمدخل إلى علم مقاصد الشريعة: (ص ٢٢)، ونحو تفعيل المقاصد: (ص ٢٣٤)، ومقالات في التفكير المقصدي: (ص ٢٠).

أولاً: الاستعانة بمقاصد الشريعة في فهم النصوص عند تطبيقها على الوقائع.

ثانياً: الرجوع إلى المقاصد الشرعية عند فقدان النصوص في النوازل والمسائل المستجدة.

ثالثاً: الترجيح بمراعاة المقاصد الشرعية بين الأدلة التي ظاهرها التعارض.

رابعاً: القناعة الكبيرة والالتزام بأحكام الشريعة وعظمتها مما يؤدي إلى زيادة الإيمان بالله - عز وجل -.

* المقاصد الشرعية في عصر التشريع:

أولاً: المقاصد الشرعية في القرآن الكريم.

جاء في القرآن الكريم بيان عدد من المقاصد الشرعية العامة والخاصة، سواء في مجال العبادات، أو المعاملات، أو فقه الأسرة، أو الجنايات، ومن ذلك قوله تعالى عن المقصد الشرعي العام لفرض الصيام: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١).

كما يوضح القرآن أن شرع القصاص هو من أجل المحافظة

(١) الآية رقم (١٨٣) من سورة البقرة.

على النفس فيقول الله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾^(١).

ثانياً: المقاصد الشرعية في السنة النبوية:

جاءت السنة النبوية مشتملة على عدد من المقاصد الشرعية مشيرة إلى أهمية الالتفات إليها والعناية بها، فقد ثبت أن النبي ﷺ قال لرجل أراد أن يتزوج امرأة: (اذهب فأنظر إليها)^(٢)، كما قال النبي ﷺ في حديث جابر رضي الله عنه: (إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل) قال جابر رضي الله عنه: فخطبت جارية فكنت أتحبها لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها^(٣)، ويوضح القرطبي ذلك فيقول عن أمر النبي ﷺ بالنظر إلى المخطوبة: "هذا الأمر على جهة الإرشاد إلى المصلحة؛ فإنه إذا نظر إليها - أعني المخطوبة - فلعله يرى منها

(١) من الآية رقم (٣٢) من سورة المائدة.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب ندب من أراد نكاح امرأة أن ينظر إلى وجهها وكفيها قبل خطبتها (ص ٩١٤ برقم: ١٤٢٤).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزوجها (ص ١٣٧٦ برقم: ٢٠٨٢).

ما يرغبه في نكاحها" ^(١).

والدارس لنصوص الكتاب والسنة يقف على مواضع كثيرة تُظهر له جلياً مدى رعايتهما لمقاصد أحكام الشرع ^(٢).

ثالثاً: المقاصد الشرعية في فقه الصحابة:

لقد كان لاجتهادات الصحابة - رضوان الله عليهم - في الأحكام الشرعية التي لا نص فيها ظهوراً للمقاصد الشرعية، واعتماداً عليها، فيقومون بمراعاتها عند الاجتهاد أو الترجيح، ومن الوقائع التي توضح ذلك ما حصل من استشهاد عدد من الصحابة من حفاظ القرآن في قتال المرتدين، فرأى أبو بكر الصديق رضي الله عنه أن حفظ الدين يتحقق بحفظ مصدره الأساس وهو القرآن، فأمر بجمعه، فعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: أرسل إليّ أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر رضي الله عنه: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحرّ يوم اليمامة

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: (٤/ ١٢٥).

(٢) وقد اهتمت الدراسات المعاصرة بإبراز هذه المقاصد في الأبواب الفقهية، أو عند علماء الشريعة مثل:

مقاصد الشريعة الإسلامية في الشهادات، بركات أحمد بني ملحم.

المقاصد الشرعية للعقوبات في الإسلام، د. سيد حسن عبد الله.

مقاصد الشريعة عند ابن تيمية، د. يوسف أحمد البدوي.

مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام، د. عمر بن صالح بن عمر.

بقراء القرآن، وإني أخشى إن استحرَّ القتل بالقراء بالمواطن، فيذهب كثيرٌ من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا والله خير، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر، قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شابٌ عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن، قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - فتتبع القرآن أجمعه من العسب والخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾^(١) حتى خاتمة براءة^(٢).

ولا يخفى أن اهتمام الصحابة - رضوان الله عليهم -

(١) من الآية رقم (١٢٨) من سورة التوبة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن برقم (٤٩٨٦) (ص ٤٣٢).

ومراعاتهم للمقاصد الشرعية مما ورثوه عن عصر النبوة فمن خلال ملازمتهم للنبي ﷺ فهموا المقاصد والغايات والمصالح الراجعة^(١).

ويمكن إجمال أهم المقاصد الشرعية لشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما يأتي:

١- حفظ المقاصد الضرورية، وهي خمسة: (حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال) فمن خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تُحفظ هذه الضرورات ويستقر نظام المجتمع المسلم.

٢- تحقيق الصلاح في الأرض، وتقليل الفساد، والقضاء على الرذائل، وتطهير المجتمع من الأمراض الاجتماعية.

٣- نشر الآداب الشرعية من خلال التزام القائمين على هذه الشعيرة بها، وتطبيقها، والعمل على نشرها في المجتمع باعتماد أساليب الحكمة والرفق والإقناع.

٤- تحقيق مرضاة الله ﷻ بالقيام بهذه الشعيرة التي هي من أسباب خيرية هذه الأمة^(٢).

(١) يُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٤١).

(٢) يُنظر: المقاصد الشرعية، تعريفها، أمثلتها، حجيتها (ص ٦٨-٧١).

وبهذا يتضح أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحقق مقاصد الشريعة، ويحافظ عليها، فهو نصرة للدين ونشرٌ للعدل، يقول العز بن عبد السلام: "الأمر بالمعروف وسيلة إلى تحصيل مصالح ذلك المعروف، يختلف رتب شرفها باختلاف رتب شرف مصالح ذلك المعروف، فإن كان ذلك المعروف موسع الوقت كان الأمر به موسعاً، وإن كان مضيق الوقت كان الأمر به مضيقاً؛ لئلا تفوت مصلحته، والنهي عن المنكر وسيلة إلى دفع مفسدة ذلك المنكر، فإنه لو تأخر لتحققت المفسدة ولم يحصل مقصود الشرع"^(١).

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/١١٢).

❖ المطلب الثاني: التعريف بالضرورات الخمس

* أقسام المقاصد الشرعية

تنقسم المقاصد الشرعية من حيث ضرورتها وشدة الحاجة إليها إلى ثلاثة أقسام:

وهي المقاصد التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، وسميت بذلك ؛ لأن الخلق مضطرون إليها اضطراباً شديداً، ولا غنى لهم عنها، وتُعرف هذه المقاصد بالضرورات الخمس^(١). وهذه المقاصد الضرورية لم تخل من رعايتها ملة من الملل؛ يقول القرافي: "حكى الغزالي وغيره إجماع الملل على اعتبارها، وأن الله - تعالى - ما أباح النفوس ولا شيئاً من الخمسة المتقدمة في ملة من الملل، وأن المسكرات حرام في جميع الملل، وإن وقع الخلاف في اليسير الذي لا يُسكر، ففي الإسلام هو حرام، وفي الشرائع المتقدمة حلال، أما القدر المسكر فحرام إجماعاً من الملل"^(٢).

(١) يُنظر: التقرير والتحجير (٣/١٤٣)، والمقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٦٣)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ١٩٧).

(٢) شرح تنقيح الفصول (ص ٣٩٢).

القسم الثاني: المقاصد الحاجة.

وهي التي يفتقر الناس إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة، وقد عرفها الأمدى بقوله: "هي تكون من قبيل ما تدعو حاجة الناس إليها"^(١)، ومن ذلك أجاز الشارع الإجارة لسد الحاجة اللازمة للسكن، والانتفاع بملك الآخرين^(٢).

القسم الثالث: المقاصد التحسينية.

وهي المقاصد التي تكون على سبيل التكميل والتجميل، وسميت بذلك ؛ لأنها تحسّن حال الإنسان، وهي مكملة للمقاصد الضرورية والحاجة، ومن ذلك شرع أخذ الزينة عند المساجد، والترغيب بالتحلي بالآداب الإسلامية، وتجنب التبذير والإسراف^(٣).

(١) الإحكام في أصول الأحكام (٣/ ٢٧٣).

(٢) يُنظر: البرهان في أصول الفقه (٢/ ٩٢٤).

(٣) يُنظر: المقاصد الشرعية، تعريفها وأمنلتها وحجيتها (ص ٩٤-١٠٢).

* الضرورات الخمس:

أولاً: حفظ الدين:

ومعناه المحافظة على الدين الإسلامي، والعمل به، والحرص على صيانتها بالمحافظة على ما يقويه في النفوس، ومحاربة ما يُحل به، ويهدف حفظ الدين إلى تثبيت أركانه ونشره.

ثانياً: حفظ النفس:

ومعناه المحافظة على حق النفس البشرية في الحياة والصحة والسلامة والكرامة؛ يقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾^(١)، ولتحقيق هذا المقصد شرعت أحكام كثيرة من تحريم القتل، والاعتداء على الآخرين، ووجوب إكرام الميت بغسله ودفنه، ونحو ذلك.

ثالثاً: حفظ العقل:

ومعناه المحافظة على العقل الإنساني، وصونه عن كل ما يُلحق به الأذى والضرر، ولأجل هذا المقصد حرم الله ﷻ الخمر وكل مسكر، كما أولى الإسلام العقل عناية فائقة، وذلك من خلال جعله شرطاً رئيساً للتكليف.

(١) من الآية رقم (٧٠) من سورة الإسراء.

رابعاً: حفظ العرض:

ومعناه حفظ كل ما يؤثر على العرض والنسل وإعمار الأرض بتحقيق التناسل المشروع من خلال الرابطة الشرعية، وكذلك منع كل ما يُضعف ذلك، والعمل على صيانة الكرامة والعفة والشرف.

خامساً: حفظ المال:

ومعناه المحافظة على المال، وجمعه بطريق حلال، والعمل على إنمائه وصونه من التلف والضياع، ولتحقيق ذلك شرعت أحكام كثيرة، كتحريم السرقة، والغش، وتشريع العقوبات الزاجرة عن هذه الأعمال^(١).

وقد جاء في اللائحة التنفيذية لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مادة رقم (٤) النص على وجوب إثبات جميع أوجه التحريات، وجمع المعلومات التي أجريت، وما ينتج عنها في محضر رسمي^(٢)، وتعامل الهيئة مع البلاغات بهذه الكيفية

(١) يُنظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٦٣)، ودور الحسبة في حماية المصالح (ص ١٩٨)، والمقاصد الشرعية، تعريفها وأمنلتها وحجيتها (ص ٩٠).

(٢) صحيفة أم القرى عدد (٣٢٠٣).

هو تحقيق لمقاصد الشريعة وأهدافها، وتنفيذ لأوامر الشارع وتوجيهاته^(١).

وقد وردت الأدلة من الكتاب والسنة والأثر تؤكد الالتزام بتلك الضوابط^(٢).

وسيأتي عند الحديث عن الضرورات الخمس بيان أهم جوانب حفظها من جانبي الوجود والعدم مع بيان عدد من جهود الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حفظ الضرورات الخمس سواء من خلال أنظمتها أو أنشطتها الميدانية.

(١) يُنظر: الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية (ص ٣٤).

(٢) للتوسع في الأدلة يُنظر: النظام الإجرائي الجنائي (ص ٩).

❖ المطلب الثالث: تطور أنظمة هيئة الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر:

أجمع أهل العلم على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١)، وأهميته، ودوره الكبير في صلاح المجتمع المسلم، يقول الشيخ عبد الله بن حميد في معرض حديثه عن أهمية هذه الشعيرة: "قد صرح العلماء - رحمة الله عليهم - بأنه يجب على الإمام أن يولي هذا المنصب الجليل، والأمر الهام الذي هو في الحقيقة مقام الرسل محتسباً يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويكون ذا رأي وحكمة، وقوة في الدين وعلم بالمنكرات الظاهرة، كما قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾"^(٢) (٣).

وفي العصر الحاضر عني الملك عبد العزيز - رحمه الله - بهذه الشعيرة فبعد استرداد الرياض قام بتكليف عددٍ من الثقات

(١) حكى الإجماع الجصاص في أحكام القرآن (٢/٥٩٢)، وابن حزم في الملل والنحل (٤/١٧١)، والنووي في شرح مسلم (١/٢٢)، والشوكاني في السيل الجرار (٤/٥٨٦).

(٢) الآية رقم (١٠٤) من سورة آل عمران.

(٣) الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ١٢٤).

للقيام بهذا الواجب^(١).

وبعد توحيد البلاد واستقرار الأمور للملك عبد العزيز - رحمه الله - وبدء التطوير وإنشاء أنظمة الدولة الفتية صدر أول نظام للهيئة عام ١٣٤٧هـ، ثم ألحق به نظام للمتطوعين، ثم أجريت عليه تعديلات تبعاً لتطور أنظمة الدولة المختلفة عام ١٣٥٦هـ، وفي عام ١٤٠٠هـ صدر نظام جديد لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد نص في المادة الأولى على أن الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاز مستقل يرتبط مباشرة بمجلس الوزراء، كما حددت المادة التاسعة أهم واجبات الهيئة التي تتمثل في: "إرشاد الناس ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية، وحمل الناس على أدائها، وكذلك النهي عن المنكر بما يحول دون ارتكاب المحرمات والممنوعات شرعاً، أو اتباع العادات والتقاليد المسيئة أو البدع المنكرة، ولها في سبيل ذلك كله اتخاذ

(١) يُنظر: التطبيقات العملية للحسبة في المملكة (ص ١٠٦)، وسلطة هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٣١)، والاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية (ص ٢٤).

الإجراءات وتوقيع العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام" ^(١).

وقد اشتملت هذه المادة على جانبي دور الرئاسة، وهما:

١- الأمر بالمعروف بالنصح والتوجيه.

٢- النهي عن المنكر بمنع المحرمات والبدع.

وقد أسندت المادة التاسعة عشر من هذا النظام إلى الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إصدار اللوائح التنفيذية للنظام بالتنسيق مع وزير الداخلية، وبناء عليه صدر قرار الرئيس العام للهيئة رقم ٢٧٤٠ بتاريخ ٢٤/١٢/١٤٠٧هـ بإقرار اللائحة التنفيذية التي اشتملت على ست وخمسين مادة ^(٢)، وقد نصت اللائحة التنفيذية في مادتها الأولى في فقرة (ثالثاً) على أن من واجبات الهيئة مراقبة الأسواق العامة، والطرق، والحدائق، وغير ذلك من الأماكن العامة، والحيلولة دون وقوع المنكرات الشرعية التالية:

١- الاختلاط والتبرج المحرمين شرعاً.

(١) نشر النظام بصحيفة أم القرى عدد رقم (٢٨٥٣) وتاريخ ١٧/٣/١٤٠١هـ.

(٢) ونشرت اللائحة التنفيذية بصحيفة أم القرى عدد رقم (٣٢٠٣) وتاريخ ٣٠/٧/١٤٠٨هـ، وللتوسع يُنظر: التطبيقات العملية للحسبة في المملكة العربية السعودية (ص ١٤٣).

- ٢- تشبه أحد الجنسين بالآخر.
- ٣- تعرض الرجال للنساء بالقول أو بالفعل.
- ٤- الجهر بالألفاظ المخلة بالحياء أو المنافية للآداب.
- ٥- تشغيل المذياع أو التلفزيون أو المسجلات، وما مائل ذلك بالقرب من المساجد، أو على أي نحو يشوش على المصلين.
- ٦- إظهار غير المسلمين لمعتقداتهم، أو شعائر مللهم، أو إظهار عدم الاحترام لشعائر الإسلام وأحكامه.
- ٧- عرض أو بيع الصور والكتب والتسجيلات المرئية، أو الصوتية المنافية للآداب الشرعية، أو المخالفة للعقيدة الإسلامية اشتراكاً مع الجهات المعنية.
- ٨- عرض الصور المجسمة أو الخليعة، أو شعارات الملل غير الإسلامية كالصليب، أو نجمة داود، أو صور بوذا، أو ما مائل ذلك.
- ٩- صنع المسكرات أو ترويجها، أو تعاطيها اشتراكاً مع الجهات المعنية.
- ١٠- منع دواعي ارتكاب الفواحش مثل: الزنا واللواط والقمار، أو إدارة البيوت أو الأماكن لارتكاب المنكرات

والفواحش.

١١- البدع الظاهرة، كتعظيم بعض الأوقات، أو الأماكن غير المنصوص عليها شرعاً، أو الاحتفال بالأعياد والمناسبات البدعية غير الإسلامية.

١٢- أعمال السحر والشعوذة والدجل، وأكل أموال الناس بالباطل.

١٣- تطفيف المكايل والموازين.

١٤- مراقبة المسالخ للتحقق من الصفة الشرعية للذبح.

١٥- مراقبة المعارض ومحال حياكة ملابس النساء^(١).

وفي عام ١٤٢٢هـ صدر المرسوم الملكي رقم م/٣٩ بالموافقة على نظام الإجراءات الجزائية، وقد قلّص هذا النظام بعض صلاحيات هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي كانت تبشرها بموجب نظامها ولائحتها فيما يتعلق بإجراءات التحقيق والمعاقبة الفورية^(٢).

كما أكد النظام في مادة رقم (٢٦) فقرة (٦) على الفئة الوظيفية

(١) صحيفة أم القرى عدد رقم (٣٢٠٣) وتاريخ ٣٠/٧/١٤٠٨هـ.

(٢) الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية (ص ٦٢).

في الهيئة التي لها حق القيام ببعض الإجراءات الجنائية، وهم رؤساء مراكز الهيئة حيث نص النظام على أنهم من رجال الضبط الجنائي في حدود اختصاصهم^(١).

* شبهة والرد عليها.

حول جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تُثار شبهة تدور على المطالبة بترك الناس وشأنهم، وأن أمرهم بالمعروف أو نهيهم عن المنكر يتعارض مع الحرية الشخصية الثابتة في الإسلام مستدلين بقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(٢).

ويُجاب عن هذا من وجوه هي:

الوجه الأول:

عدم التسليم بوجود حرية شخصية على الإطلاق بل لا بد من وجود ضوابط لذلك حتى في الأنظمة الوضعية.

(١) وقد عرف نظام الإجراءات الجزائية رجال الضبط الجنائي بأنهم: (الأشخاص الذين يقومون بالبحث عن مرتكبي الجرائم وضبطهم، وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق وتوجيه الاتهام) مادة رقم (٢٤) من نظام الإجراءات الجزائية.

(٢) من الآية رقم (٢٥٦) من سورة البقرة.

الوجه الثاني:

أن الحرية الحقيقية هي في الخضوع لأوامر الله ﷻ فهو العالم بما يُصلح الخلق.

الوجه الثالث:

أن الاستدلال بهذه الآية على هذا الأمر لا يصح فليس معنى الآية أن للناس فعل ما يشاؤون، وليس لأحد إلزامهم على فعل الخير الذي تركوه، أو اجتناب الشر الذي فعلوه، بل المراد بالآية عدم الإكراه على الدخول في الإسلام، كما أن هذا خاص بأهل الكتاب، ومن شابههم، وأما عبدة الأوثان والمشركين فلا يُقبل منهم إلا الإسلام أو القتال^(١).

الوجه الرابع:

أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثابت بنصوص كثيرة فكيف يُعارض بظاهر آية محتملة.

الوجه الخامس:

أن النبي ﷺ قام بنفسه بالاحتساب فأمر بالمعروف ونهى عن المنكر.

(١) يُنظر تفسير ابن جرير الطبري (٥/ ٤١٤).

الوجه السادس:

أن من شرائع الإسلام الحدود والتعزيرات، ومن تأمل فيها
وأنها عقوبات لمن فعل منكر عرف بطلان هذه الشبهة.

المبحث الأول: جهود الهيئة في حفظ ضرورة الدين

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول:

المحافظة على ضرورة الدين.

المطلب الثاني:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة الدين من حيث الوجود.

المطلب الثالث:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة الدين من حيث العدم.

❖ المطلب الأول: المحافظة على ضرورة الدين.

الدين في اللغة من الفعل (دان) فإن تعدى بنفسه أفاد معنى الملك تقول: دانه ديناً، أي: ملكه وتصرف فيه، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا لِلَّيْ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(١) وإن تعدى باللام أفادت الطاعة والخضوع فإذا قيل: دان له، كان المقصود بذلك أنه أطاعه وخضع له، وإن تعدى بالباء أفاد الاعتقاد، ومنه قولهم: دان بالشيء أي اتخذ دينا ومذهباً^(٢)، ويعرفه الجرجاني بأنه: "وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى الصلاح في الحال والفلاح في المآل"^(٣).

والدين المطلوب المحافظة عليه ضرورة هو الدين الصحيح، وهو دين الإسلام، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٤)، وقال أيضاً: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ

(١) آية رقم (٤) من سورة الفاتحة.

(٢) يُنظر: لسان العرب (١٧ / ٢٤)، والقاموس المحيط (٤ / ٢٢٥)، والمصباح المنير (ص ٣١٥) مادة (دان).

(٣) التعريفات (ص ١٤١)، وللتوسع يُنظر: الدين، لمحمد عبد الله دراز (ص ٢٥).

(٤) من الآية رقم (١٩) من سورة آل عمران.

يُقْبَلُ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١﴾ وقد بين الشاطبي المقصود بحفظ الدين فقال: "حفظ الدين حاصله في ثلاثة معانٍ هي: الإسلام، والإيمان، والإحسان... ومكمله ثلاثة أشياء، وهي: الدعاء إليه بالترغيب والترهيب، وجهاد من عانده ورام إفساده، وتلافي النقصان الطارئ في أصله" (٢)، ويشمل الحفاظُ أصولَ الدين وفروعه (٣)، والدين ضروري لهداية العقول من الاضطراب، والمجتمعات من التفرق، وقد ذكر أحد المعاصرين أن الدين يُقصد به أمور ثلاثة هي:

١- بمعنى الوحي الإلهي المنزل على الرسل.

٢- بمعنى الإيمان بالله عز وجل.

٣- بمعنى الأحكام الشرعية (٤).

وقد تتابع أهل العلم بالتأكيد على أهمية حفظ الدين وأنه مقصد ضروري، ومن أجله شرعت كثير من الأحكام، ومن

(١) آية رقم (٨٥) من سورة آل عمران.

(٢) الموافقات (٤/٤٠٩).

(٣) يُنظر: تأصيل فقه الأولويات (ص ١٠٢).

(٤) هو د. يوسف العالم في المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (ص ٢١٧)، ويُنظر: قواعد الأحكام (٢/١٢٨)، ومجموع الفتاوى (١١/٣٣٠)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٠١).

ذلك قتل المرتد، يقول ابن تيمية عن قتل من سب النبي ﷺ: "فهل يستريب من قلب الشريعة ظهراً لبطن أن محاسنها توجب حفظ هذه الحرمة التي هي أعظم حرمان المخلوقين" (١).

وحفظ الشريعة لضرورة الدين جاء من جانبيين هما:

الأول: من جانب الوجود.

الثاني: من جانب العدم.

ومن جهود الهيئة التي نفذتها خلال عام ٢٧-١٤٢٨هـ إقامة المراكز التوجيهية وبلغ عددها (٣٣) مركزاً، وإقامة المحاضرات والندوات، وبلغت الندوات (١٠٠) ندوة، والمحاضرات (٣٥٧٧) محاضرة، كما بلغت الكلمات التوجيهية (٢٩٩٥٧) كلمة.

كما قامت بطباعة وتوزيع ما يأتي:

- ١- عدد (١٢٥٢٤١) كتاب.
- ٢- عدد (٤١١٦٧٩٦) كتيب.
- ٣- عدد (٣٧٤٧٠٧١) مطوية.
- ٤- عدد (٨٠٩٥٠٤) مادة مسموعة (٢).

(١) الصارم المسلول (٣/٩٠٥).

(٢) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٧-١٤٢٨هـ (ص ٤١-٤٢).

وأما خلال عام ٢٨-١٤٢٩هـ فقد تم إقامة المراكز التوجيهية وبلغ عددها (١٨) مركزًا، وبلغت الندوات (٢٨) ندوة، والمحاضرات (٢٣٥٧) محاضرة. كما قامت بطباعة وتوزيع ما يأتي:

- ١- عدد (١٠٥٠٨٦) كتاب.
- ٢- عدد (٣٤٣١٧٢٨) كتيب.
- ٣- عدد (٤٢٧٢٢٩٧) مطوية.
- ٤- عدد (١٣٥٧٥٧٦) مادة مسموعة^(١).

(١) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٨-١٤٢٩هـ (ص ٥٠).

❖ المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة

الدين من حيث الوجود

من وجوه حفظ الشريعة لضرورة الدين من جانب الوجود ما يأتي^(١):

أولاً: تحكيم دين الإسلام.

أمر الله - عز وجل بتحكيم الشريعة في الشؤون كلها، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٢).

ثانياً: وجوب الدعوة إلى هذا الدين.

فالدعوة واجبة على القادر عليها كما قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَاتِّبِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٣).

ثالثاً: الجهاد في سبيل الله.

وقد شرع الجهاد لنصرة الدين بشتى أنواع الجهاد، والقيام بتبليغ الدعوة، وقد جاء الأمر بذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا

(١) يُنظر: الموافقات (٤/ ٣٤٧)، وشرح العضد على مختصر ابن الحاجب (٢/ ٣٢١)، والآيات البينات (٤/ ١٣٣).

(٢) من الآية رقم (٤٤) من سورة المائدة.

(٣) من الآية رقم (١٢٥) من سورة النحل.

لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴿١﴾
رابعاً: شرع أصول العبادات.

فقد شرعت أصول العبادات من صلاة وصيام وزكاة وحج؛
لتزكية النفس، وتنمية روح التدين بصفة مستمرة^(٢).

والطاعة توجه المطيع نحو الخير والإحسان، وتبعده عن
الطغيان والميل إلى الأهواء، وعلى قدر الطاعة لله - عز وجل -
والالتزام بالتكاليف، وأدائها يكون بتحقيق هذا الدين في نفس
المكلف^(٣)، ولقد كان لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
جهود واضحة في المحافظة على الدين من جوانب مختلفة أهمها
ما يأتي:

(١) من الآية رقم (٦٠) من سورة الأنفال.

ويُنظر: قواعد الأحكام (٢/ ٢٠٥)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢١٥)، ومقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام (ص ٤٦٨).

(٢) يُنظر مجموع الفتاوى (٦/ ٥)، والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية (ص ٢٣٤)، والمقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٧٤)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٠٧).

(٣) يُنظر: مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام (ص ٤٧٢).

١- في جانب العقيدة.

حيث تحرص الهيئة على حماية العقيدة، وصيانة التوحيد من البدع والخرافات، كمنع أهل البدع من الغلو في الأماكن التي تكثر زيارتها في مكة والمدينة من غير أصل شرعي لذلك، أو قيام بعض الجهلة بالتمسح بقبر النبي ﷺ أو بسواري أحد المساجد، أو في مقبرة البقيع^(١)، كما تقوم الهيئة بجانب إرشادي بتوزيع النشرات، وتكليف أعضاء من الهيئة بإلقاء الكلمات التوجيهية.

٢- في جانب العبادات.

حيث تقوم الهيئة بدور واضح بمراقبة أداء الصلاة في المساجد، كما تتابع من تسول له نفسه الفطر في رمضان من غير أهل الأعدار، ويتم إحالته إلى القضاء الشرعي، كما تقوم الهيئة بدور كبير في موسم الحج بالتنسيق مع الجهات الأخرى^(٢).

٣- في جانب الأخلاق الإسلامية والآداب العامة.

حيث تقوم الهيئة بمتابعة الأسواق والأماكن العامة، والتعاون مع المدارس للقضاء على التجاوزات الأخلاقية، والمخالفات السلوكية كتسجيل وبيع المواد المخلة بالآداب،

(١) يُنظر: مسؤوليات والي الحسبة وسلطاته في المملكة العربية السعودية (ص ٣٥).

(٢) يُنظر: مسؤوليات والي الحسبة وسلطاته في المملكة العربية السعودية (ص ٤١).

كما أن للهيئة دوراً كبيراً في الحد من ظاهرة معاكسة الفتيات أو ابتزازهن^(١).

وقد بلغت الوقوعات في قضايا الأخلاق خلال عام ١٤٢٩/٢٨ هـ عدد (١٠٥١٠) قضية قامت الهيئات بمعالجتها، أما مجمل الوقوعات في الأخلاق وغيرها فبلغت (٢٥١٦٨٢) واقعة، أحيل لجهات الاختصاص منها (٢٥٨١٣) قضية بمعدل ١٠٪، وأنهى المتبقي منها في مراكز الهيئات وعددها (٢٥٨٦٩٢) بمعدل ٩٠٪ من خلال التعهد والمناصحة^(٢).

(١) يُنظر: مسؤوليات والى الحسبة وسلطاته في المملكة العربية السعودية (ص ٤٣).

(٢) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٨-١٤٢٩ هـ (ص ٥٠).

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة

الدين من حيث العدم

من وجوه حفظ الشريعة لضرورة الدين من جانب العدم ما يأتي:

أولاً: التحذير من الوقوع في الشرك.

فقد حذر الشارع الحكيم من الوقوع في الشرك أو ما يؤدي إليه، كما حذر من صرف شيء من العبادات لغير الله - عز وجل - ، أو أداء العبادة بدون إخلاص، أو مخالفة للصفة المشروعة فيها ؛ لأن ذلك يؤدي إلى ضعف المحافظة على الدين^(١).

ثانياً: شرع قتل المرتد، ومحاربة البدع.

يقول النبي ﷺ: (من بدل دينه فاقتلوه)^(٢)، والردة هي كفر المسلم، وأما العلة في ذلك فقد ذكر أحد المعاصرين^(٣) أن الردة أخطر من الكفر الأصلي ؛ لأن المسلم لا يُكره على الدخول في الإسلام، فإذا خرج عن الدين ففي ذلك إدخال للشك في

(١) يُنظر: مجموع الفتاوى (١٠/٢١٦)، ومقاصد الشريعة عند ابن تيمية (ص ٤٥٤)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢١٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب لا يعذب بعذاب الله (ص ٢٤٢) برقم (٣٠١٦).

(٣) هو د. يوسف العالم في كتابه: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (ص ٢٦١).

قلوب بسطاء الناس وعوامهم مما يزعزع قناعتهم ويُضعف الدين في نفوسهم^(١).

ثالثاً: شرع النهي عن المنكر.

فقد أمر الله - عز وجل - بالنهي عن المنكر ومحاربة الفساد بكل أنواعه ؛ حفظاً للدين، وحماية لبيضته، ذلك أن انتشار المنكرات يسبب ضعف المحافظة على الدين سواء المنكرات العقدية، أو في العبادات، أو في الأخلاق والآداب. رابعاً: النهي عن البدع والاختلاف.

وقد ذكر أهل العلم أن الشارع قد حث على الاقتداء بالنبي ﷺ وصحابته من بعده، والحرص على اتباعهم، والبعد عن الإحداث والابتداع في الدين الذي يؤدي إلى الاختلاف ويسبب إضعاف المحافظة على الدين^(٢)، وقد وصلت الوقوعات التي تم ضبطها من قبل مراكز الهيئة في عام ٢٧-١٤٢٨هـ إلى (٣٠٠٨٧٩) واقعة تتوزع كما يأتي:

١- عدد (٥٨٥) قضية في العقيدة.

(١) يُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٢٤)، وأمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة (ص ٧٩).

(٢) يُنظر: قواعد الأحكام (٢/١).

٢- عدد(٢٣٠٧١٠) في العبادات.

٣- عدد(٣٤٨٢٦) في الأخلاق^(١).

وأما في عام ٢٨-١٤٢٩هـ فكما يأتي:

١- عدد(٥٦٠) قضية في العقيدة.

٢- عدد(٢٨٧٦٥) قضية في العبادات.

٣- عدد(١٧٩٧٢) قضية في الأخلاق^(٢).

وقد قامت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في السنوات الأخيرة في التواصل مع مؤسسات المجتمع، وخاصة في الجوانب الإعلامية، ومن ذلك ما يأتي:

١- إعداد وتنفيذ برنامج إذاعي أسبوعي باسم: (أضواء على الحسبة) عبر إذاعة القرآن.

٢- إصدار صفحة أسبوعية باسم: (الرئاسة) في جريدة الجزيرة.

٣- إصدار مجلة شهرية باسم: (الحسبة).

٤- المشاركة في عدد من الملتقيات والمعارض الداخلية.

٥- التغطية الإعلامية لمناشط الرئاسة.

(١) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٧-١٤٢٨هـ (ص ٦٧-٦٩).

(٢) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٨-١٤٢٩هـ (ص ٥٥).

ومن جهود الهيئة في حفظ الدين محاربة الفكر الضالّ والإرهاب الذي ظهر في الفترة الأخيرة^(١)، وكذلك محاربة السحر، ومن ذلك قيام الرئاسة بتخصيص مركز هيئة معين في كل منطقة ؛ ليكون هو المسؤول عن قضايا السحر ومتابعتها واستقبال البلاغات.

(١) للتوسع يُنظر: جهود الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب، د. عبد الله بن دجين السهلي.

المبحث الثاني: جهود الهيئة في حفظ ضرورة النفس

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول:

المحافظة على ضرورة النفس.

المطلب الثاني:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة النفس من حيث الوجود.

المطلب الثالث:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة النفس من حيث العدم.



المطلب الأول: المحافظة على ضرورة النفس.

المقصود بالنفس التي قصد الشارع المحافظة عليها هي النفس المعصومة بالإسلام، أو الجزية، أو الأمان بخلاف النفس المحاربة.

ويدخل في ذلك المحافظة على الأرواح من التلف ؛ لأن العالم مركب من أفراد الإنسان، كما يدخل في ذلك المحافظة على الأجسام من الأمراض أو ما يضر بها من العادات السيئة في المأكولات ونحوها^(١).

وقد جاءت اللائحة التنفيذية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالنص على بعض الأمور في أعمال الاستدلال حفاظاً على الأنفس، ومنها:

- ١- تلقي الإخباريات المتعلقة بالمنكرات الشرعية.
- ٢- التحري بجمع المعلومات من مقدم الإخبارية، وسماع الشهود مع ملاحظة أن هذه الإجراءات لا تتسم بالإكراه، أو المساس بحرية الأشخاص ؛ لكونها من إجراءات الاستدلال^(٢).

(١) يُنظر: قواعد المقاصد عند الشاطبي (ص ١٦٩)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢١٢).

(٢) كما في المادة رقم (٥) من اللائحة التنفيذية.

كما نصت اللائحة على أن يكون القصد من تفتيش المقبوض عليه تجريده من كل ما يحتمل أن يستعمله في المقاومة أو إيذاء نفسه أو غيره^(١).

هذا من خلال أنظمة الهيئة، أما الواقع الميداني لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فالمحافظة على النفس واضحة من خلال جهود الهيئات في محاربة الجرائم الأخلاقية وردع أصحابها، كما تتضح بالجهود الكبيرة في إلقاء القبض على مصنعي الخمر ومروجيها بالتنسيق مع الجهات المختصة.

(١) كما في المادة رقم (١١) من اللائحة التنفيذية.

❖ المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة

النفس من حيث الوجود.

لحفظ النفس من جانب الوجود شرع الله - عز وجل - العبادات والمعاملات، فأوجب على كل مسلم أن يتناول ما يلزم لحياته من مأكول ومشروب وملبوس، وعلى ذلك يؤجر المسلم في ذلك إذا نوى امتثال أمر الله - عز وجل - ويأثم إذا هو ترك ما يحفظ حياته، ويُقيم أوده؛ لأنه حين يمتنع يكون قد فوّت على الجماعة نفساً، وأهدر لله - تعالى - حقاً^(١).

كما شرع الله - عز وجل - في جانب المعاملات من الأحكام الشرعية ما ينظم به الإنسان علاقته مع غيره، ويجمع ذلك تنظيم طرق انتقال الأملاك بعوض أو بغير عوض^(٢)، ومن أهم جوانب المحافظة على النفس ما يأتي:

أولاً: شرع أحكام الزواج.

فقد شُرعت أحكام الزواج والنفقات حيث يستمر ذلك حتى يكون الولد قادراً على الكسب بنفسه لتبقى النفس محفوظة

(١) يُنظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٧٧)، ونظرية المصلحة (ص ٢٥).

(٢) يُنظر: نظرية المصلحة (ص ٢٥).

مكرّمة^(١).

ثانياً: وجوب أكل المحرمات عند الضرورة.

فقد أوجب الله - عز وجل - أكل المحرمات من الميتة والخمر وغيرها عند الاضطرار إليها بقدر ما يدفع الهلاك حفظاً للنفس وإبقاءً لها^(٢).

ثالثاً: الترغيب بإحياء النفس.

فقد جاءت النصوص الشرعية مرغبة بإحياء النفس البشرية بإنقاذها عند إشرافها على الهلاك، وهذا في الحقيقة يساعد في استمرار الحياة كما أن بالعفو عن القصاص استبقاء للنفس^(٣).

ولهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهود في هذا الجانب من خلال متابعة صالات الأفراح، وتقديم المساعدات التوجيهية المتنوعة من خلال المواد المقروءة والمسموعة. كما أن للهيئات جهوداً في محاربة الفساد الأخلاقي من الخلوة غير الشرعية والإركاب المحرم الذي يؤدي إلى عدم حفظ النفس بتعريضها للمهالك.

(١) يُنظر: مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام (ص ٤٧٧)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٢٨).

(٢) يُنظر: قواعد الأحكام (١/ ٨٤)، ومجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٧٠).

(٣) يُنظر: مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام (ص ٤٧٧).

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة

النفس من حيث العدم.

جاءت الشريعة بحفظ ضرورة النفس من جانب العدم من خلال الأمور التالية:

أولاً: تحريم الاعتداء على النفس.

ومن ذلك تحريم الشريعة القتل بغير حق ؛ ولأهميته جاء النهي الصريح عنه في القرآن في أكثر من موضع، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(١) كما حرم الله - تعالى - جميع أنواع الظلم^(٢)، يقول ابن العربي: "ولم يخلُ زمان آدم، ولا زمن من بعده من شرع، وأهم قواعد الشرائع حماية الدماء من الاعتداء وحياطته بالقصاص كفاً وردعا للجائرين"^(٣).

ثانياً: شرع القصاص.

(١) من الآية رقم (١٥١) من سورة الأنعام، ومن الآية رقم (٣٣) من سورة الإسراء.

(٢) السياسة الشرعية (ص ٩٣)، ويُنظر المقاصد الشرعية عند الإمام العز بن عبد السلام (ص ٤٨٤)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٣٩).

(٣) أحكام القرآن (٢/ ٥٨٨)، ويُنظر: الحسبة والنيابة العامة (ص ٨٢).

سواء كان القصاص في الأنفس أو الأعضاء أو الجراح على تفصيلات عند الفقهاء^(١)، يقول العز بن عبد السلام: "القصاص في الأرواح زاجرٌ عن إزهاق النفوس وقطع الحياة، وهي من أعلى المفاسد"^(٢)، والواقع يشهد بذلك ؛ فإقامة القصاص وإعلانه أعظم زاجر للآخرين، وأكبر رادع للفاعل، كما أن فيه شفاء غل المعتدى عليه، وقرابته، بخلاف المجتمعات التي لا يُقام فيها القصاص في القتل، نشأت لديها جرائم الأخذ بالثأر، وتتفاقم تلك المشكلة في المجتمعات العربية ؛ لأنها تتكون من القبائل، التي ترى عدم قتل القاتل عارًا على القبيلة^(٣).

ثالثاً: الإذن في العفو عن القصاص والترغيب فيه.

فقد أذن الشارع الحكيم بالعفو عن القصاص ورغب فيه ؛ حفظاً للنفس، وختم الله - عز وجل - آية القصاص بأن الإذن بالعفو تخفيف من الله - عز وجل - وذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ

(١) يُنظر: بدائع الصنائع (٣٩/٨)، بداية المجتهد (ص ٧١٧)، إعلام الموقعين (١١٩/٢)، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي (٤/٢٣٢)، المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٧٨).

(٢) قواعد الأحكام (١/١٦٣).

(٣) يُنظر: أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة (ص ٤٥).

بِحُسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكَ وَرَحْمَةٌ ﴿١﴾.

رابعاً: الحث على وقاية النفس من الأمراض.

فقد دعت الشريعة إلى الوقاية من الأمراض والأوبئة، وقد جاء ذلك جلياً في السنة النبوية، ومنه ما حصل في طاعون عمواس لما اختلف الصحابة في دخول المسلمين الأرض الموبوءة رجعوا للعمل بقول النبي ﷺ لما بلغهم، وهو قوله: (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا؛ فإرا منه)^(٢).

خامساً: الدعوة إلى حفظ الصحة.

فقد جاءت التوجيهات الشرعية بالتأكيد على أهمية الحفاظ على الصحة، وكل ما له مساس ببقاء النفس، سواء الصحة الجسدية أو النفسية، فحرّم الشارع أكل الخنزير والميتة؛ لما فيهما من أضرار، ونهى عن الغضب والإعراض عن ذكر الله تعالى لما

(١) من الآية رقم (١٧٨) من سورة البقرة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب ما يُذكر في الطاعون (ص ٤٨٩) برقم (٥٧٢٨) وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة (ص ١٠٧١) برقم (٢٢١٨).

يسببان من توتر النفس وضيقها^(١).

وفي ختام هذا المطلب يحسن التأكيد إلى أن اختصاصات هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما زالت سارية بعد صدور نظام الإجراءات الجزائية في الجانب الوقائي، وهو ما تقوم به الهيئة من مهام في جانب منع وقوع الجرائم بأنواعها قبل وقوعها، وخاصة ما يتعلق بحفظ النفس^(٢).

ومن جهود الهيئة في المحافظة على النفس من جانب عدم المساهمة في تحقيق الأمن بمختلف أنواعه مع الجهات الأخرى من خلال وسائل منها:

١ - إقامة الدورات الاحترافية.

٢ - إعداد الدراسات ونشرها حول عدد من القضايا منها (هروب الفتيات، أسبابه وآثاره وعلاجه) و(ألعاب الأطفال الإلكترونية) و(الاختلاط، مظاهره وآثاره) وغيرها.

(١) يُنظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٧٨)، والمقاصد الضرورية، ووسائل حمايتها (ص ٢٧)، والحسبة والنيابة العامة، دراسة مقارنة (ص ٨٣).

(٢) الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية (ص ٦٢).

المبحث الثالث: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العقل

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول:

المحافظة على ضرورة العقل.

المطلب الثاني:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العقل من حيث الوجود.

المطلب الثالث:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العقل من حيث العدم.

❦ المطلب الأول: المحافظة على ضرورة العقل

فضل الله - عز وجل - الإنسان بالعقل الذي هو عبارة عن قوة في النفس يستطيع الإنسان عن طريقها إدراك العلوم وتحصيل المعارف^(١).

وقد اتفق أهل العلم على أن حفظ العقل من المصالح الضرورية ؛ ذلك أن العقل مناط التكليف، ولا تقوم المصالح كلها إلا إذا كانت العقول محفوظة مصانة والإخلال بالعقل يُقلل ملكة التفكير أو يعدمها^(٢).

ويُضاف لذلك أن العقل جزء من النفس فكل ما يعود على النفس بالحفظ يعود على العقل بالحفظ، وصار العقل بهذه المنزلة ؛ لأنه محل معرفة الإله، ومناط خطابه وتكليفه، ولذا حثت النصوص الشرعية على حفظه ؛ ليؤدي دوره على الوجه المطلوب، يقول العز بن عبد السلام: "ونحفظ العقل لفوائده... ولا يجوز تخيله بشيء من المسكرات إلا بإكراه أو ضرورة، ولا يجوز ستره بالمغفلات المحرمات، ويُستحب

(١) يُنظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (ص ٣٢٦)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٤٨).

(٢) يُنظر: المدخل إلى علم مقاصد الشريعة (ص ١٥٣).

صونه عن الغفلة، وذلك بنفي أسباب الغفلات من الشواغل الملهيات"^(١).

وقد بلغت الوقوعات التي تم التعامل معها في مراكز الهيئة خلال العام ٢٧-١٤٢٨هـ في قضايا المسكرات عدد (١٧٢٣) واقعة، كما بلغ عدد الأشخاص في هذه الوقائع (٣٤٠٣) شخص، وبلغ عدد قضايا المخدرات (٣٢٧٧) قضية وعدد الأشخاص (٥٥٠) شخص^(٢).

وخلال عام ٢٨-١٤٢٩هـ بلغ عدد الوقوعات في قضايا المسكرات (١٦١٣) واقعة، وبلغ عدد الأشخاص في هذه الوقائع (٣٥٢١)، وبلغ عدد قضايا المخدرات (٢٠١) وعدد الأشخاص في هذه القضايا (٣٢٨) شخص^(٣).

(١) شجرة المعارف (ص ٣٨٠).

(٢) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٧-١٤٢٨هـ (ص ٧٠-٧١).

(٣) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٨-١٤٢٩هـ (ص ٥٥).

المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة

العقل من حيث الوجود

مقصد حفظ العقل يقوم على ثلاثة عناصر رئيسة هي الحفظ والتنمية والإعمال^(١)، من وجوه حفظ الشريعة لضرورة العقل من جانب الوجود ما يأتي:

أولاً: التأكيد على دور العقل.

فقد ورد في القرآن الكريم في أربعين موضعاً التأكيد على أهمية إعمال العقل في فهم النص الشرعي مستقلاً، ومع النصوص الأخرى من الكتاب والسنة، ولا بد لحفظ العقل، وسلامة تفكيره، وحسن تقديره أن يُحاط بالشريعة، ويستمد هدايته ونوره منها^(٢)، يقول القرطبي موضحاً العلاقة بين الشرع والعقل: "الصحيح أن التفضيل إنما كان بالعقل الذي هو عمدة التكليف، وبه يُعرف الله، ويُفهم كلامه، ويُوصل إلى نعيمه، وتصديق رسله؛ إلا أنه لما لم ينهض بكل المراد من العبد بُعث الرسل وأنزلت الكتب فمثال الشرع: الشمس، ومثال العقل:

(١) يُنظر: أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة (ص ١٤٤).

(٢) يُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٥٢) وتأصيل فقه الأولويات (ص ١١٥).

العين فإذا فتحت وكانت سليمة رأت الشمس وأدركت تفاصيل الأشياء" ^(١).

ثانياً: الحث على طلب العلم النافع.

حث الشارع على طلب العلم النافع، وأنفع ذلك العلم الشرعي، ثم سائر العلوم الدنيوية النافعة لعمارة الأرض، ولا يخفى أن العقل المستضيء بالعلم بعيد عن الانحرافات في أمور الدين والدنيا ^(٢).

ومن جهود الهيئة في هذا الجانب طباعة الكتب بأنواعها، وإقامة الدورات والكلمات التوجيهية.

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٢٩٤)، ويُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٥٢).

(٢) يُنظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (ص ٣٦٦)، والمقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٨١).

المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة

العقل من حيث العدم.

من وجوه حفظ ضرورة العقل من جانب العدم ما يأتي:

أولاً: تحريم مفسدات العقل.

حرم الله - عز وجل - كل ما يفسد العقل ويضر به، ومن ذلك المسكرات فقد جاء النص في القرآن على تحريم الخمر يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١) فتحريم الخمر؛ لأنه مفسد للعقل.

ثانياً: تحريم المفسدات المعنوية للعقل.

فإذا كان السكر يُزيل العقل، فإن عدداً من المحرمات كسماع الغناء والنظر المحرم يؤدي بصاحبه إلى ترك الواجبات وفعل المحرمات، ولهما تأثير في ضعف العقل والتغطية عليه، يقول ابن تيمية عن آثار ذلك: "توجب لذة قوية ينغمر معها العقل من جهة أنها تحرك النفس إلى نحو محبوبها كائناً ما كان، فتحصل بتلك الحركة والشوق والطلب مع ما قد تخيل المحبوب وتصوره

(١) الآية رقم (٩٠) من سورة المائدة.

لذات عظيمة تقهر العقل أيضاً" (١).

ثالثاً: تحريم الاطلاع على كتب الفرق الضالة.

وأصل ذلك نهي النبي ﷺ عمر بن الخطاب عن النظر في التوراة (٢)؛ لأن النظر في كتبهم يؤثر على العقل فتلتبس عليه بعض الشبه، وهذا بحق غير العلماء الذين يحسنون الرد على ما فيها من الباطل.

رابعاً: وجوب الحد على شارب الخمر.

فقد أوجب الشارع الحد على شارب الخمر عامداً عالماً وهو الجلد، لتأكيد أهمية حفظ العقل، يقول الشوكاني: "شرعية الحد على شرب المسكر؛ فإن العقل هو قوام كل فعل تتعلق به مصلحة فاختلاله يؤدي إلى مفساد عظيمة" (٣).

ولهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهود واضحة في تتبع مروجي الخمر، حيث تشارك مع الجهات المختصة بالتحري عن مصانع الخمر (٤).

(١) الاستقامة (٢/ ١٤٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء (ص ٩٣١) برقم (١٤٧٩) وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٣٤٩) برقم (٢٢٢).

(٣) إرشاد الفحول (ص ٢١٦).

(٤) مسؤوليات والي الحسبة (ص ٤٧).

ومن يتابع الأخبار المحلية يعرف العدد الكبير للوقوعات المتعلقة بتصنيع الخمر، أو ترويج المسكر، ودور رجال الهيئة في ذلك.

المبحث الرابع: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العرض

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول:

المحافظة على ضرورة العرض.

المطلب الثاني:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العرض من حيث الوجود.

المطلب الثالث:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العرض من حيث العدم.



المطلب الأول: المحافظة على ضرورة العرض.

تفاوتت عبارات أهل العلم في اسم هذه الضرورة فأوردها بعضهم باسم: (النسب) وآخرون باسم: (النسل) وفريق ثالث باسم: (العرض)، ولم يصرح المتقدمون بسبب الخلاف في التسمية، ويظهر أن ترابط هذه المصطلحات وتقاربها في اهتمام وعرف الشرع وواقع الناس وتلازم بعضها أدى لتساهل العلماء في إطلاق بعضها على بعض^(١).

وقد زاد بعض علماء أصول الفقه العرض على الضرورات الخمس ؛ يقول البناني عن العرض: "وهذا زاده المصنف كالطوفي، وعطفه بالواو ؛ إشارة إلى أنه في رتبة المال، وعطف كلاً من الأربعة قبله بالفاء ؛ لإفادة أنه دون ما قبله في الرتبة"^(٢). كما دافع عن ذلك الشوكاني فقال: "حفظ الأعراس ؛ فإن عادة العقلاء بذل نفوسهم وأمواهم دون أعراضهم، وما فدي بالضرورة فهو بالضرورة أولى، وقد شرع بالجناية عليه بالقذف الحدُّ، وهو أحق بالحفظ من غيره، فإن الإنسان قد يتجاوز عن

(١) يُنظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (ص ٢٥٣).

(٢) حاشية البناني على جمع الجوامع (٢/ ٢٨٠)، وكذلك زاده القرافي في شرح تنقيح الفصول (ص ٣٩١).

من جنى على نفسه أو ماله، ولا يكاد أحد أن يتجاوز عن من
جنى على عرضه، ولهذا يقول قائلهم:
«يهون علينا أن تصاب جسومنا

وتسلم أعراض لنا وعقول»^(١)

وقد حددت اللائحة التنفيذية لنظام الهيئات من له حق في التفتيش
حيث قصرت هذا الحق على المختصين من أعضاء الهيئة كما جاء المادة
رقم (١٣)، وحفظاً للعرض جاء النص في المادة رقم (١٥) من اللائحة
حول التعامل مع غير المتهمين الموجودين بالمسكن خلال عملية تفتيشه
بلفظ: "فإن كن نساء ولم يكن الغرض من الدخول ضبطهن، ولا
تفتيشهن فيجب على القائم بالتفتيش تمكينهن من الاحتجاب، ومن
مغادرة المكان بما لا يضر نتيجة التفتيش ومصلحة التحقيق"^(٢)، وقد بلغ
عدد المخالفات المتعلقة بالعرض والتي تعامل معها رجال الهيئة
من خلال الميدان خلال عام ٢٧-١٤٢٨هـ عدد (٢٠١٤٤)
وعدد الأشخاص (٢٠٢٦٧) شخصاً^(٣).

(١) إرشاد الفحول، (ص ٣٦٦).

(٢) الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل
الأنظمة السعودية (ص ٤١).

(٣) يُنظر التقرير السنوي لعام ٢٧-١٤٢٨هـ (ص ٧١).

المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العرض من حيث الوجود.

جاءت الشريعة بحفظ ضرورة العرض من جانب الوجود من وجوه هي:

أولاً: شرع ما يكفل استمراره.

فقد شرع الله - عز وجل - من الأحكام ما يكفل المحافظة على العرض واستمرار النسل وبقاءه فشرع النكاح، وأباح التعدد، ولم يُقر النبي ﷺ أصحابه على ترك النكاح والتفرغ للعبادة^(١).

ثانياً: الحث على الزواج والترغيب فيه.

فقد جاء الترغيب بالزواج ؛ حفظاً للأعراض، فكل من الجنسين متطلع للآخر، والزواج يحقق لكل منهما رغبته، وفي ذلك تُحفظ الأعراض وتُصان، وقد اتفق أهل العلم على وجوب الزواج عند الخوف من الوقوع في الحرام، يقول ابن تيمية: "النكاح صلة بين الزوجين يتضمن عشرة ومودة ورحمة

(١) يُنظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٨٣)، والمدخل إلى علم مقاصد الشريعة (ص ١٥٦)، والمقاصد الشرعية عند الإمام العز بن عبد السلام (ص ١٥٦).

وسكننا^(١).

وقد جاءت أنظمة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتنظيم جوانب المحافظة على العرض، ومن ذلك ما أضيف إلى مهام الهيئة في مرحلة استجواب المتهمين خارج الهيئة حيث شُرط حضور مندوب من الهيئة مع المحقق في الجرائم التي ليست من اختصاص الهيئة ويكون المتهم فيها امرأة ليس لها محرم وليست سجينه، أو موقوفة، وذلك لمنع الخلوة المحرمة ودفع الريبة والشبهة^(٢).

واستمراراً للمحافظة على العرض أوصت اللائحة التنفيذية بإصدار أحكام خاصة بالنساء والفتيات ومن هو بحاجة إلى رعاية كالأحداث بحيث يتم التعامل معهم عند الاتهام بما يحفظ لهم كرامتهم وعفتهم وحياءهم دون التأثير في مجرى العدالة في إدانة المتهم أو براءته^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (٤٢٨/١٥)، ويُنظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (ص ٤٠٠)، وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢١٦).

(٢) يُنظر: الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية (ص ٤٣).

(٣) يُنظر: الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية (ص ٤٨).

ومن ذلك ما يأتي:

١- في مادة رقم (٤٩) لا يجوز التحقيق مع النساء إلا بحضور محرم، أو من يقوم مقامه.

٢- في ما دة (٥٠) لا يجوز احتجاز النساء في مراكز الهيئة إلا وقت إجراء التحقيق أما ما عدا ذلك فيتم ترحيلهن يومياً إلى دور التوقيف المخصصة لهن.

٣- في مادة (٥٠) في القضايا الأخلاقية وقضايا التهم المعاقب عليها بالحبس مدة أقصاها ثلاثة أيام لا يجوز تنفيذ العقوبة إلا في السجون المخصصة للنساء.

وقد حققت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذا الجانب إنجازات عظيمة، وخدمات جليلة تستحق الإشادة، حتى أصبحت مراكز الهيئات المنتشرة هي الملاذ الآمن للفتيات التي يحصل لهن ابتزاز واستغلال من المفسدين.

وهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بشكل عام لها اهتمام كبير بصيانة الأعراض، وحماية الأخلاق الإسلامية، وحفظ الفضيلة مما يدنسها، وقمع الرذيلة، وقاية المجتمع من مخاطرهما.

المطلب الثالث: ❖

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة العرض من حيث العدم.

جاءت الشريعة بحفظ ضرورة العرض من جانب العدم من

وجوه هي:

أولاً: تحريم الزنا وما يؤدي إليه.

جاءت الشريعة بتحريم الزنا وما يؤدي إليه من الخلوة

المحرمة والنظر المحرم للمحافظة على ضرورة العرض قال

تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(١)،

ومن ذلك تحريم الخلوة بالأجنبية والنظر إليها، يقول ابن القيم:

"اختلاط النساء بالرجال أصل كل بلية وشر، وهو من أعظم

أسباب نزول العقوبات العامة"^(٢).

ثانياً: شرع العقوبات لمرتكب الزنا.

فقد حدد الشارع الحكيم عقوبة للزاني محصناً، أو غير محصن،

(١) من الآية رقم (٣٢) من سورة الإسراء. ويُنظر: قواعد الأحكام (١/ ٤٩)،

وأهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٧٥).

(٢) الطرق الحكمية (ص ٢٨١)، ويُنظر: أمن الأمة من منظور مقاصد

الشريعة (ص ١١٨).

وكذلك لمن يفعل جريمة اللواط^(١)، كما حدد عقوبة للقذف وذلك حرصاً على حفظ العرض من كل ما يُحِلُّ به ؛ حفاظاً على سلامة أعراض المسلمين، وطهارة المجتمع من إشاعة الفواحش فيه^(٢).

ثالثاً: تحريم التبرج على النساء.

حرم الشارع تبرج النساء ؛ حفظاً لحياء المرأة، وبعداً عن كل ما يؤدي إلى الفتنة، وصيانة للعفاف، وإبعاداً لنفوس الرجال من الوقوع في المنكر^(٣).

وقد نص نظام الإجراءات الجزائية في المادة رقم (٢٢٠) على مشاركة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضمن اللجنة المشكلة لتنفيذ الأحكام الصادرة بالقتل أو الرجم أو القطع أو الجلد^(٤)، ومن أسباب ذلك مراعاة المرأة إذا كانت يُنفذ عليها العقوبة.

-
- (١) يُنظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي (ص ١٨٤).
 - (٢) يُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٧٩)، ومنهاج المسلم، أبو بكر الجزائري (ص ٤٩٥).
 - (٣) صيانة العرض (ص ١٩).
 - (٤) يُنظر: الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية (ص ٧١).

المبحث الخامس: جهود الهيئة في حفظ ضرورة المال

وفيه ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول:

المحافظة على ضرورة المال.

المطلب الثاني:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة المال من حيث الوجود.

المطلب الثالث:

جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة المال من حيث العدم.

❖ المطلب الأول: المحافظة على ضرورة المال.

ضرورة المال للحياة ملحة، وهذه الأهمية شرع من الأحكام ما يحفظ المال من جانب الوجود والعدم. والمال المحترم من تعدى عليه غرم، وألزم بقيمته، أو مثله، والمال الذي تجب حمايته هو المال الذي حكم الشرع بقيمته الذاتية^(١).

وقد اهتم علماء مقاصد الشريعة بالحديث عن حفظ المال، وتوسع ابن عاشور في الحديث عن نظر الشريعة للمال فعقد له باباً كاملاً بعنوان: (مقاصد التصرفات المالية) وفيه يقول: "إذا استقرينا أدلة الشريعة من القرآن الكريم والسنة الدالة على العناية بمال الأمة وثروتها، والمشييرة إلى أن به قوام أعمالها وقضاء نوائبها نجد من ذلك أدلة كثيرة تفيدنا كثرتها يقيناً بأن للمال في نظر الشريعة حظاً لا يُستهان به"^(٢).

وقد تتابع العلماء على التأكيد على الأهمية الكبرى للجانب المالي تداولاً واستثماراً وحقوقاً على المجتمع المسلم لما له من

(١) يُنظر: أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية (ص ٢٨٥).

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية (ص ١٦٧).

دور خطير في قوام أعمال الأمة وقضاء حوائجها، والحفاظ على نظامها، وتقوية شوكتها^(١).

كما يحسن التنبيه بأنه ليس المراد بحفظ المال حراسته عن الضياع أو السرقة فقط ؛ فهذا معنى قاصر، وإنما المراد حفظه بتشغيله في عمارة الأرض، ومعاونة المحتاج، وأداء حقوق الآخرين^(٢).

(١) يُنظر: المقاصد الشرعية عند الإمام العز بن عبد السلام (ص ٤٩٧).

(٢) يُنظر: أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة (ص ١٩١).

❖ المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة المال من حيث الوجود.

يتجلى حفظ الشريعة لضرورة المال من جانب الوجود بعدة أمور لعل من أهمها:

أولاً: بيان طرق الكسب الشرعية.

فقد بين الله - عز وجل - في كتابه وعلى لسان نبيه ﷺ طرق الكسب الحلال، وجاء الحث عليها، يقول الله تعالى مرغباً في الابتغاء من فضله طلباً للكسب: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾^(١).

ثانياً: بيان وجوه الإنفاق الشرعية.

فقد بينت الشريعة ما يجب على المسلم في ماله من الحقوق للآخرين ممن هم تحت يده، سواء كانت نفقة واجبة، أو مستحبة^(٢).

كما بينت الشريعة الأمور التي يجوز الإنفاق فيها مما يحصل فيها عمارة الأرض بالخير.

(١) من الآية رقم (١٠) من سورة الجمعة.

(٢) يُنظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامية (ص ١٨٧).

ثالثاً: بيان أحكام الزكاة.

مما يدل على عظمة أحكام الشرع ما جاء في أحكام الزكاة سواء الأموال التي يجب فيها الزكاة، أو مستحقيها، والذي يؤدي إلى حفظ المال ووقوع البركة فيه، واستقرار المجتمع. وقد صدرت اللائحة التنفيذية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبينة كيفية التعامل مع المضبوطات المالية حفظاً للمال من خلال الضوابط التالية:

١- في مادة رقم (٣٠) المضبوطات التي يتضح أن لا علاقة لها بالمنكر موضوع القضية تُسلم فوراً لمن وجدت لديه، أو لمن له الحق في حيازتها ما لم تكن ممنوعة.

٢- مادة رقم (٣١) إذا كانت المضبوطات من النقود أو الجواهر، أو الأشياء الثمينة فيجب إيداعها على ذمة الفصل في القضية.

٣- مادة رقم (٣٢) توضع المضبوطات من غير النقود في أحرار تتناسب مع حجمها وطبيعتها، ويُثبت على الحرز من الخارج البيانات المحددة لما بداخله.

٤- مادة رقم (٣٤) إذا تبين أن المضبوطات معرضة للتلف،

أو أن نفقات صيانتها باهظة، ولا تتناسب مع قيمتها تُباع بعد موافقة مالكيها، ويُودع ثمنها لدى الجهة التي تولت التحقيق على ذمة الفصل في القضية.

❖ المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة المال من حيث العدم.

جاءت الشريعة بحفظ ضرورة المال من جانب العدم من وجوه هي:

أولاً: تحريم وجوه الكسب التي فيها ضرر.

فقد جاءت الشريعة بتحريم كل ما غلب ضرره، فحرمت من المعاملات ما فيه تعدد على حقوق الآخرين، أو أكل لأموالهم بالباطل، ومن ذلك تحريم الربا، يقول الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾^(١).

ثانياً: شرع العقوبة على الجناية على المال.

فقد جاءت الشريعة بتحديد العقوبات الزاجرة لمن يعتدي على أموال الآخرين، ومن ذلك قطع يد السارق، يقول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٢)، ومن ذلك عقوبة قطاع الطريق، وغيرهم.

(١) من الآية رقم (٢٧٥) من سورة البقرة.

(٢) من الآية رقم (٣٨) من سورة المائدة.

ثالثاً: تحريم إتلاف المال.

فقد نهى الشارع الحكيم عن إتلاف المال وتضييعه.

رابعاً: تحريم الإسراف والتبذير في إنفاق المال.

فقد جاء تحريم الإسراف في صرف المال في غير موضعه، أو زيادة على الحاجة ؛ محافظة على المال.

خامساً: تحريم الاعتداء على الأموال العامة^(١).

والمراد الأماكن التي يشترك الناس في الاستفادة منها كالشوارع والحدائق ونحوها.

(١) يُنظر: الحسبة والنيابة العامة (ص ٨٤).

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فقد يسر الله - تعالى - الكتابة حول جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حفظ الضرورات الخمس، وقد اشتمل البحث على التعريف بمقاصد الشريعة، والضرورات الخمس، وكذلك أنظمة الهيئة وتطورها.

ثم تطرقت للحديث عن حفظ الشريعة لكل من الضرورات الخمس سواء من جانب الوجود أو جانب العدم، والضرورات الخمس هي: (الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال).

كما حرصت على الاستشهاد بمواد من أنظمة الهيئة والأنظمة ذات العلاقة التي تبين التميز في حفظ هذه الضرورات، كما أردفت ذلك في بعض المواضع ببعض إحصائيات الهيئة من خلال التقرير السنوي للرئاسة لعام ٢٧-١٤٢٨هـ.

وأجمل في خاتمة البحث أهم نتائجه كما يأتي:

أولاً: أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهوداً كبيرة ظاهرة في نظامها، ولائحتها التنفيذية، وملموسة في الواقع، وتظهر جلية في حفظ الضرورات الخمس التي أجمعت الشرائع

السماوية والعقلاء في كل زمان ومكان على وجوب حفظها وحمايتها من كل اعتداء، والحفاظ على هذه المصالح هو جماع العناية بحقوق الإنسان والاهتمام بها، وقد شهد بذلك كبار المسؤولين وعلى رأسهم صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية في عدة مناسبات.

ثانياً: أن الجهود المبذولة من رجال الهيئة ومشاركتهم الإيجابية لإصلاح المجتمع وتحقيق الأمن من خلال حفظ الضرورات الخمس لا ينبغي أن تؤثر فيها الأخطاء الفردية التي قد تقع في بعض الظروف من بعض منسوبي الهيئة أو المتطوعين.

ثالثاً: إثبات تميز نظام الهيئة والعاملين فيها من خلال توزيع مناشطها في المحافظة على الضرورات الخمس ووقوفها سداً منيعاً في وجه كل من تسول له نفسه انتهاك حرمت المجتمع والتعدي على أخلاقه، والإخلال بأمنه واستقراره.

كما يوصي الباحث بما يأتي:

١- التأكيد على أهمية علم المقاصد الشرعية للعاملين في المجالات الشرعية عموماً، ولرجال الهيئة خصوصاً، والحاجة

لوضع دورات قصيرة لتعريفهم بأهم قضايا هذا العلم، وأبرز قواعده من خلال فهم مقاصد الشارع وعدم تجاوز ما قرره الشرع والنظام.

٢- التأكيد على أهمية عناية الهيئة بمسئوبيها من حيث الاختيار، ورفع التأهيل، وتنمية القدرات في التعامل.

٣- أهمية إنشاء مكتبة متخصصة لمسئوبي الهيئات تحوي كتب الحسبة والعلوم الشرعية والأنظمة ذات العلاقة، وتكون على مستوى الفروع في المناطق.

٤- التأكيد على أهمية اختيار الأسلوب المناسب عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأهمية التحلي بالحكمة والبعد عن العجلة والعنف، والحرص على الحوار والإقناع.

وختاماً أسجل إعجابي بالخطوات التطويرية للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في السنوات الأخيرة من خلال العمل لوضع خطة استراتيجية، والاهتمام بالتدريب، ووضع خطة لتقنية المعلومات، وكذلك إنشاء مركز البحوث والدراسات وتفعيل دوره.

والله أسأل أن يبارك في هذا العمل، وأن يعم بنفعه، وأن

يجعله في موازين حسناتي ووالدي، وأن يصلح الأقوال والأعمال
ويُخلص النية، كما أسأله - سبحانه وتعالى - أن يُعلمنا ما ينفعنا
وينفعنا بما علمنا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين.

الباحث

عبد العزيز بن عبد الله النملة

فهرس المصادر والمراجع

(أ)

١- آداب الحسبة والمحتسب، أحمد بن عبد الله القرطبي (ت ٢٤٢هـ) تحقيق فاطمة الإدريسي، دار ابن حزم - بيروت، ط ١ ١٤٢٥هـ.

٢- أثر هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة بمدينة الرياض، عبد الله بن رشيد الحوشاني، رسالة ماجستير في جامعة الملك سعود (غير منشورة).

٣- الاختصاصات الجنائية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الأنظمة السعودية، العميد د. سعد بن محمد بن علي آل ظفير، بحث منشور في مجلة البحوث الأمنية (تصدر عن مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية) المجلد (١٦) العدد (٣٦) ربيع الآخر ١٤٢٨هـ من (ص ١٥ إلى ص ٧٦).

٤- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة، د. عبد العزيز بن أحمد المسعود (رسالة دكتوراه) دار الحرمين، ط ٢، ١٤١٥هـ.

٥- أمن الأمة من منظور مقاصد الشريعة، أحمد محمد عبد العظيم الجمل، دار السلام - القاهرة، ط ١، ١٤٣٠هـ.

٦- أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية وآثارها في فهم النص واستنباط الحكم، سميح عبد الوهاب الجندي، دار الإيمان، ط ١، ١٤٢٤هـ.

(ت)

٧- تأصيل فقه الأولويات، دراسة مقاصدية تحليلية، د. محمد همام عبد الرحيم ملحم، دار العلوم - عمان، ط ١، ٢٠٠٧م.
٨- التطبيقات العملية للحسبة في المملكة العربية السعودية من عام ١٤٠٨-١٤٠٨هـ، د. طامي بن هديف البقمي، ط ١ ١٤١٥هـ.

٩- التقرير السنوي لإنجازات الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلال العام المالي ١٤٢٧-١٤٢٨هـ، صدر في عام ١٤٢٩هـ.

١٠- التقرير السنوي لإنجازات الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلال العام المالي ١٤٢٨-١٤٢٩هـ، صدر في عام ١٤٣٠هـ.

(ح)

١١- الحسبة، تعريفها ومشروعيتها ووجوبها، د. فضل إلهي، مطبعة سفير، ط ٦، ١٤١٧هـ.

١٢- الحسبة في الإسلام بين النظرية والتطبيق، د. صبحي عبد المنعم محمد، دار رياض الصالحين، ط ١، ١٤١٣هـ.

١٣- الحسبة والسياسة الجنائية، د. سعد بن عبد الله العريفي، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٢هـ.

١٤- الحسبة والنيابة العامة - دراسة مقارنة، سعد بن عبد الله العريفي، دار الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٠٧هـ.

١٥- حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إبراهيم بن عبد الله السماري، قدم له الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، نشر الهيئة العربية للكتاب، ط ١، ١٤١٢هـ.

١٦- الحكمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د. عبد الرحمن بن عبد الله آل حسين، دار الصميعي ١٤٢٩هـ.

(د)

١٧- دعاة الاختلاط في المجتمع من منظور الفكر الإسلامي

المعاصر، د. سليمان بن محمد العيدي (رسالة دكتوراه) دار المؤيد - الرياض، ط ١، ١٤٣٠ هـ.

١٨ - الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الله بن محمد بن حميد، ط ١، ٨، ضمن مجموع، الشؤون الدينية في القوات السعودية المسلحة.

١٩ - دور الحسبة في حماية المصالح، د. شوكت محمد عليان، مطبعة النرجس ط ١، ١٤٢١ هـ.

(ر)

٢٠ - الرتبة في طلب الحسبة، علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، تحقيق د. أحمد جابر بدران، إشراف د. علي جمعة، دار الرسالة - القاهرة، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

(س)

٢١ - سلطة هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (دراسة مقارنة) عبد الله بن عبد الرحمن السعوي، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في المعهد العالي للقضاء عام ١٤٢٤ هـ غير منشور.

(ش)

٢٢- شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،
د. فضل إلهي، مطبعة سفير ط ٣، ١٤١٤هـ.

(ص)

٢٣- صيانة العرض، د. محمد تقي الدين الهلالي، مكتبة
الرضوان، ط ١، ١٤٢٧هـ.

(ف)

٢٤- الفقه الغائب (فقه الاختلاف - فقه الموازنات - فقه
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، ياسر بن محمد العدل، ط
١، ١٤١٤هـ (د.ن.).

٢٥- فقه الموازنات بين النظرية والتطبيق، ناجي إبراهيم
السويد (رسالة ماجستير)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٣هـ.

(ل)

٢٦- اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة، منشور في الأنظمة
السعودية لعام ١٤٠٨هـ، مركز النشر العلمي - جامعة الملك
عبد العزيز ١٤٠٩هـ.

(م)

- ٢٧- المدخل إلى علم مقاصد الشريعة، د. عبد القادر حرز الله، مكتبة الرشد ناشرون - الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ٢٨- مسؤوليات والي الحسبة وسلطاته في المملكة العربية السعودية، د. عبد الله بن عبد الرحمن آل حسين مطبعة دار طيبة - الرياض، ط ١، ١٤٢٩هـ.
- ٢٩- مقاصد أهل الحسبة والأمر الحاملة لهم على عملهم في ضوء الكتاب والسنة، خالد بن عبد الرحمن الشايع، دار بلنسية - الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٣٠- المقاصد الشرعية للعقوبات في الإسلام، د. سيد حسن عبد الله، دار ابن حزم - بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ.
- ٣١- المقاصد الشرعية، تعريفها وأمثلتها وحجيتها، د. نور الدين مختار الخادمي، دار إشبيليا - الرياض ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ٣٢- المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي، محمد عبد العاطي محمد علي، دار الحديث - القاهرة، ط ١، ١٤٢٨هـ.
- ٣٣- مقاصد الشريعة الإسلامية، د. زياد محمد أحمدان، مؤسسة الرسالة ناشرون - بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ٣٤- مقاصد الشريعة الإسلامية في الشهادات، بركات أحمد

بني ملحم (رسالة ماجستير) دار النفائس - الأردن، ط ١، ١٤٢٥هـ.

٣٥- مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام، د. عمر بن صالح بن عمر (رسالة دكتوراه) دار النفائس - الأردن، ط ١، ١٤٢٣هـ.

٣٦- مقاصد الشريعة عند ابن تيمية، د. يوسف أحمد محمد البدوي (رسالة دكتوراه) دار النفائس - الأردن، ط ١، ١٤٢١هـ.

(ن)

٣٧- نحو تفعيل مقاصد الشريعة، د. جمال الدين عطية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار الفكر - دمشق، ط ١، ١٤٢٢هـ.

٣٨- نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية الصادر عام ١٤٠٠هـ، مطابع الحكومة، ط ٢، ١٤٢١هـ.

٣٩- نظام الإجراءات الجزائية الصادر بتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٢هـ.

٤٠ - النظام الإجرائي الجنائي في الشريعة الإسلامية
وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، د. سعد بن محمد بن علي
آل ظفير، مطابع سمحة، ط ٢، ١٤٢١هـ.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
١٧	التمهيد
١٨	المطلب الأول: التعريف بالمقاصد الشرعية.
٢٧	المطلب الثاني: التعريف بالضرورات الخمس.
٣٢	المطلب الثالث: تطور أنظمة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
٤١	المبحث الأول: جهود الهيئة في حفظ ضرورة الدين.
٤٢	المطلب الأول: المحافظة على ضرورة الدين.
٤٦	المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة الدين من حيث الوجود.
٥٠	المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة الدين من حيث العدم.
٥٥	المبحث الثاني: جهود الهيئة في حفظ ضرورة النفس.
٥٦	المطلب الأول: المحافظة على ضرورة النفس.
٥٨	المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة النفس.

النفس من حيث الوجود.

٦٠ المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة
النفس من حيث العدم.

٦٥ المبحث الثالث: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العقل.

٦٦ المطلب الأول: المحافظة على ضرورة العقل.

٦٨ المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة
العقل من حيث الوجود.

٧٠ المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة
العقل من حيث العدم.

٧٣ المبحث الرابع: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العرض.

٧٤ المطلب الأول: المحافظة على ضرورة العرض.

٧٦ المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة
العرض من حيث الوجود.

٧٩ المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة
العرض من حيث العدم.

٨١ المبحث الخامس: جهود الهيئة في حفظ ضرورة المال.

٨٢ المطلب الأول: المحافظة على ضرورة المال.

- المطلب الثاني: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة ٨٤
المال من حيث الوجود.
- المطلب الثالث: جهود الهيئة في المحافظة على ضرورة ٨٧
المال من حيث العدم .
- الخاتمة. ٨٩
- فهرس المصادر والمراجع. ٩٥
- فهرس الموضوعات. ١٠٥

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

فرغبة في إبراز جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق مقاصد الشريعة من خلال أنظمتها وواقعها في المجتمع شاركت بهذا البحث، وقد قمت بالتعريف - باختصار بمقاصد الشريعة، وبالضرورات الخمس وأنظمة الهيئة في التمهيد، ثم قمت ببيان جوانب المحافظة على الضرورات الخمس من خلال كلام أهل العلم، وأنظمة الهيئة وواقعها في خمسة مباحث هي:

المبحث الأول: جهود الهيئة في حفظ ضرورة الدين.

المبحث الثاني: جهود الهيئة في حفظ ضرورة النفس.

المبحث الثالث: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العقل.

المبحث الرابع: جهود الهيئة في حفظ ضرورة العرض.

المبحث الخامس: جهود الهيئة في حفظ ضرورة المال.

وفي خاتمة البحث أجملت أهم نتائجه كما يأتي:

أولاً: أن لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهوداً كبيرة ظاهرة في نظامها، ولائحتها التنفيذية، وملموسة في الواقع، وقد شهد بذلك كبار المسؤولين وعلى رأسهم صاحب السمو الملكي

الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية في عدة مناسبات.

ثانياً: أن الجهود المبذولة من رجال الهيئة ومشاركتهم الإيجابية لإصلاح المجتمع وتحقيق الأمن من خلال حفظ الضرورات الخمس لا ينبغي أن تؤثر فيها الأخطاء الفردية التي قد تقع في بعض الظروف من بعض منسوبي الهيئة أو المتطوعين.

ثالثاً: إثبات تميز نظام الهيئة والعاملين فيها من خلال توزيع مناشطها في المحافظة على الضرورات الخمس، ووقوفها سداً منيعاً في وجه كل من تسول له نفسه انتهاك حرمت المجتمع والتعدي على أخلاقه، والإخلال بأمنه واستقراره.

كما أوصيت بما يأتي:

١- التأكيد على أهمية علم المقاصد الشرعية للعاملين في المجالات الشرعية عموماً، ولرجال الهيئة خصوصاً، والحاجة لوضع دورات قصيرة لتعريفهم بأهم قضايا هذا العلم، وأبرز قواعده من خلال فهم مقاصد الشارع وعدم تجاوز ما قرره الشرع والنظام.

٢- التأكيد على أهمية عناية الهيئة بمنسوبيها من حيث

الاختيار، ورفع التأهيل، وتنمية القدرات في التعامل.

٣- أهمية إنشاء مكتبة متخصصة لمنسوبي الهيئات تحوي كتب الحسبة والعلوم الشرعية والأنظمة ذات العلاقة، وتكون على مستوى الفروع في المناطق.

٤- التأكيد على أهمية اختيار الأسلوب المناسب عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأهمية التحلي بالحكمة والبعد عن العجلة والعنف، والحرص على الحوار والإقناع.

والله أسأل أن يبارك في هذا العمل، وأن يعم بنفعه، وأن يجعله في موازين حسناتي ووالدي، وأن يصلح الأقوال والأعمال ويُخلص النية، كما أسأله - سبحانه وتعالى - أن يُعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

السيرة الذاتية

عبد العزيز بن عبد الله بن علي النملة

* حاصل على الماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية من قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بعنوان: (المسائل الأصولية التي تُنسب للمالكية الانفراد بها، جمعاً وتوثيقاً ودراسة) عام ١٤٢١هـ.

* حاصل على الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية من قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بعنوان: (الآراء الشاذة في أصول الفقه، دراسة استقرائية نقدية) عام ١٤٢٨هـ، وهي منشورة، دار التدمرية ط ١، ١٤٣٠هـ.

* تم تعيينه رئيساً لقسم أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم عام ١٤٢٩هـ.

* في ٢٦/٤/١٤٣٠هـ تعين وكيلاً للكلية للشؤون التعليمية ولا يزال.

* عضو مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية المعاصرة.

* له مشاركة في دورات علمية أقيمت في محافظة عنيزة
ومحافظة البكيرية بالقصيم.

* من المؤلفات:

- ١ - الاستفتاء، أحكام وآداب، تحت الطباعة.
- ٢ - صوارف النهي عن التحريم.
- ٣ - الملامح النقدية عند الشيخ ابن عثيمين في أصول الفقه.

والله الموفق،،

الباحث

د. عبد العزيز بن عبد الله بن علي النملة

aziz_nm@hotmail.com

٠٥٠٤٨٩٣٨٧٦

هَذَا الْكِتَابُ مَشْهُورٌ فِي

